

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢, ١٣٩م<sup>٢</sup> ضمن القطعة رقم (٤٩) ،  
حوض دايير الناحية نمرة (١٩) ، زمام قرية بجيريم التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قويسنا -  
محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة ، لتوسعة مسجد الإيمان  
بقرية بجيريم ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

